

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٩٦ لسنة ٢٠٠٧

تعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل بعض أحكام القرار

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٤١ لسنة ٢٠٠٦ :

وبناءً على ما عرضه وزير الاستثمار :

قرار :

(المادة الأولى)

يعين السيد الأستاذ / عاصم محمد فهمي محمد رجب - رئيساً للهيئة العامة

للاستثمار والمناطق الحرة لمدة عام .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٧/٩/٥

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ رجب سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف